
قرار عدد 27 لسنة 2021 مؤرخ في 9 جوان 2021
يتعلق بضبط تعريفه معلوم رخص الحفلات المنظمة
قرار رقم 2021 /
إن رئيس بلدية طينة ،
-بعد الإطلاع على القانون الأساسي عدد 29 لسنة
2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة
الجماعات المحلية.
-و على الأمر عدد 511 المؤرخ في 7 مارس 1994
المتعلق بإحداث بلدية طينة.
-و القرار البلدي عدد 201 لسنة 2016 المؤرخ في
11 أوت 2016 المتعلق بضبط تعريفه رخص الحفلات
المنظمة .
-و على مداولة المجلس البلدي في دورته العادية
الثانية المنعقدة بتاريخ 04 جوان. 2021
قرر ما يلي:

الفصل الأول : ألغى العمل بالقرار البلدي عدد 201 لسنة 2016 المشار إليه أعلاه.

الفصل الثاني : ضبطت تعريفه معلوم رخص الحفلات المنظمة كما يلي :

- الأفراف العائلية 50 : دينار في اليوم أو الليلة
- الأفراف العمومية 100 : دينار في اليوم أو الليلة.

الفصل الثالث : الكاتب العام للبلدية و قابض المالية بها مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

طينة في :

رئيس بلدية
علي الهريشي